

قرار رقم (2) لسنة 2019

بشأن

إلغاء ترخيص صندوق المركز مينا الإسلامي وشطبه من سجلات الهيئة

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وبناءً على طلب مصفي الصندوق إلغاء ترخيص الصندوق وشطبه من سجل الصناديق لدى هيئة أسواق المال؛
- وبناءً على القرار رقم (149) لسنة 2018 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2018/11/25.

قرر ما يلي

- مادة أولى:** إلغاء ترخيص صندوق المركز مينا الإسلامي وشطبه من سجل الصناديق لدى هيئة أسواق المال.
- مادة ثانية:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف بالتكليف



صدر بتاريخ: 2019/01/07.